



Distr.: Limited
27 June 2019
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الخمسون

بون، ١٧-٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٩

البند ١٨ (أ) من جدول الأعمال

المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١

مشروع استنتاجات مقترحة من الرئيس

إضافة

توصية من الهيئة الفرعية للتنفيذ

أوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الخمسين، بمشروع المقرر التالي لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ويعتمده في دورته الخامسة عشرة:

مشروع المقرر -/م أ-١٥

ميزانية سجل المعاملات الدولي ومنهجية تحصيل رسومه لفترة السنتين

٢٠٢٠-٢٠٢١

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إذ يشير إلى الفقرة ٥ من المادة ١٣ من بروتوكول كيوتو،

وإذ يشير أيضاً إلى المقررات ١١/م أ-٣، و ١٠/م أ-٥، و ٩/م أ-٦، و ٨/م أ-٨،

و ٨/م أ-١١، و ٧/م أ-١٣،



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-10436(A)



* 1 9 1 0 4 3 6 *

- وإذ يعترف بأهمية توافر تمويل كافٍ وثابت لسجل المعاملات الدولي،
- وإذ يعترف أيضاً بأهمية سلامة أداء سجل المعاملات الدولي للأطراف المدرجة في المرفق بـاء لبروتوكول كيوتو بصيغته الواردة في المرفق الأول للمقرر ١/م أ-٨،
- ١- يوافق على ميزانية سجل المعاملات الدولي لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، البالغة ٧٧٥ ٦١٠ ٤ يورو، للأغراض المحددة في الميزانية المقترحة لسجل المعاملات الدولي^(١)؛
- ٢- يقرر الحفاظ على مستوى احتياطي رأس المال المتداول عند ٨,٣ في المائة من الإنفاق المقرر للصندوق الاستئماني لسجل المعاملات الدولي؛
- ٣- يأذن للأمانة التنفيذية بأن تسحب مبلغ ٢,٥ مليون يورو من الأرصدة غير المنفقة في الصندوق الاستئماني لسجل المعاملات الدولي من الفترات المالية السابقة لسد جزء من ميزانية السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١؛
- ٤- يأذن أيضاً للأمانة التنفيذية بأن تسحب أموالاً من الأرصدة غير المنفقة في الصندوق الاستئماني لسجل المعاملات الدولي من الفترات المالية السابقة لسد النقص المحتمل في الرسوم المستحقة نتيجة وقف وصل أطراف بالسجل؛
- ٥- يلاحظ أن الإجراء المشار إليه في الفقرة ٣ أعلاه استثنائي وضروري لصرف المبالغ الكبيرة غير المنفقة، ويسلم بأن رسوم تشغيل سجل المعاملات الدولي يتعين أن تُحصّل في فترات السنتين المقبلة حسب الاقتضاء؛
- ٦- يلاحظ أيضاً أن أي رصيد من الأرصدة غير المنفقة في الصندوق الاستئماني لسجل المعاملات الدولي من الفترات المالية السابقة المتبقية بعد الإجراءين المشار إليهما في الفقرتين ٣ و ٤ أعلاه يمكن أن يستخدم لتغطية ميزانية سجل المعاملات الدولي خلال فترات السنتين المقبلة؛
- ٧- يطلب إلى مدير سجل المعاملات الدولي أن يكشف في تقاريره السنوية عن الرصيد غير المنفق في الصندوق الاستئماني لسجل المعاملات الدولي من فترة السنتين السابقة وقت صدور التقرير السنوي؛
- ٨- يعتمد جدول أنصبة رسوم سجل المعاملات الدولي لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ على النحو الوارد في المرفق؛
- ٩- يقرر أن تحسب رسوم سجل المعاملات الدولي التي يدفعها طرف من الأطراف عن فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ بضرب نصيب رسوم ذلك الطرف المبين في المرفق في ميزانية سجل المعاملات الدولي لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، وأن تعدّل فيما يخص الأطراف غير الموصولة حالياً بسجل المعاملات الدولي، مع مراعاة المبلغ المسحوب من الأرصدة غير المنفقة المبين في الفقرة ٣ أعلاه، على أن تكون رسوم السنة الأولى من فترة السنتين مساوية لرسوم السنة الثانية منها، كما يرد في المرفق؛
- ١٠- يطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تخطر الأطراف الموصولة بسجل المعاملات الدولي في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ بالرسوم السنوية، المحسوبة وفقاً للفقرة ٩ أعلاه، في

أقرب وقت ممكن وقبل أربعة أشهر على الأقل من بداية السنة التقويمية المعنية، حيثما أمكن ذلك؛

١١- يقرر أنه إذا وُصِل طرف من الأطراف بسجل المعاملات الدولي للمرة الأولى أو أعيد وصله به، يكون نصيب الرسوم الواجبة على ذلك الطرف معادلاً للنصيب الوارد في المرفق، أو معادلاً لـ ١٣٠ في المائة من النصيب المعدل لبروتوكول كيوتو لفترة السنتين المعنية فيما يخص الأطراف غير المدرجة في الجدول الوارد في المرفق؛

١٢- يقرر أيضاً أن تُخصم الرسوم التي يدفعها طرف يُوصَل للمرة الأولى بسجل المعاملات الدولي أو يعاد وصله به من الاحتياجات من الموارد اللازمة للأنشطة المتعلقة بسجل المعاملات الدولي في فترة السنتين التالية؛

١٣- يقرر كذلك أن الرسوم التي يدفعها طرف يُوصَل للمرة الأولى بسجل المعاملات الدولي، أو يعاد وصله به خلال فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، يجب أن تحسب تناسبياً وفق الفترة الفاصلة بين تاريخ وصل سجله أو إعادة وصله ونهاية فترة السنتين، باستثناء الفترة التي سبق أن دُفعت عنها رسوم؛

١٤- يقرر، في حال توقف وصل طرف من الأطراف خلال فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، أن على الطرف أن يغطي رسوم السنة التي توقف فيها وصله بالسجل كاملاً وأن رسوم السنة الثانية من فترة السنتين لا تنطبق إذا توقف وصل الطرف في السنة الأولى من فترة السنتين ولم يُعد وصله في السنة الثانية منها؛

١٥- يقرر أيضاً أنه، في حال توقف وصل طرف من الأطراف بالسجل قبل فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، لا تنطبق الرسوم إلا إذا أعيد وصل ذلك الطرف بسجل المعاملات الدولي؛

١٦- يُأذن لمدير سجل المعاملات الدولي بأن يوقف وصل سجل طرف من الأطراف بسجل المعاملات الدولي إذا لم يدفع الرسوم المستحقة عليه، على ألا ينقذ وقف سجله قبل مضي أربعة أشهر من بدء السنة التقويمية المعنية، وrehناً بإرسال تذكيرين اثنين على الأقل إلى هذا الطرف والتشاور معه قبل إرسال التذكير النهائي؛

١٧- يطلب إلى مدير سجل المعاملات الدولي أن يقدم في تقريره السنوي لعامي ٢٠٢٠ و٢٠٢١ معلومات عن المعاملات المتعلقة بوحدة بروتوكول كيوتو؛

١٨- يطلب إلى مدير سجل المعاملات الدولي أيضاً أن ينشر في تقاريره السنوية جدولاً يبين أنصبة الرسوم ومستواها وحالة مدفوعات جميع الأطراف الموصولة بسجل المعاملات الدولي؛

١٩- يطلب كذلك إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن توصي في دورتها الرابعة والخمسين (أيار/مايو - حزيران/يونيه ٢٠٢١)، بمنهجية لتحصيل رسوم سجل المعاملات الدولي في فترة السنتين ٢٠٢٢-٢٠٢٣ لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ويعتمدها في دورته السابعة عشرة (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١).

المرفق

رسوم سجل المعاملات الدولي لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١

الطرف	جدول أنصبة رسوم الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ (بالنسبة المئوية)	حساب الرسوم لعام ٢٠٢٠ قبل قيد	حساب الرسوم لعام ٢٠٢١ قبل قيد	رصيد الرسوم لعام ٢٠٢٠ بعد قيد	رصيد الرسوم لعام ٢٠٢١ بعد قيد
	من الأرصدة غير المنفقة (باليورو)	من الأرصدة غير المنفقة (باليورو)	من الأرصدة غير المنفقة (باليورو)	من الأرصدة غير المنفقة (باليورو)	من الأرصدة غير المنفقة (باليورو)
الاتحاد الأوروبي	٢,٦٨٥	٦٣ ٥٩٢	٦٣ ٥٩٢	٢٩ ١١٢	٢٩ ١١٢
الاتحاد الروسي ^(١)	٢,٧٤٣	-	-	-	-
إسبانيا	٥,٣١١	١٢٥ ٧٨٦	١٢٥ ٧٨٦	٥٧ ٥٨٤	٥٧ ٥٨٤
أستراليا	٢,٨٤١	٦٧ ٢٨٧	٦٧ ٢٨٧	٣٠ ٨٠٣	٣٠ ٨٠٣
إستونيا	٠,٠٢٨	٦٦٣	٦٦٣	٣٠٤	٣٠٤
ألمانيا	١٥,٣٥	٣٦٣ ٥٥١	٣٦٣ ٥٥١	١٦٦ ٤٣١	١٦٦ ٤٣١
أوكرانيا	٠,٧٤٥	١٧ ٦٤٥	١٧ ٦٤٥	٨ ٠٧٨	٨ ٠٧٨
أيرلندا	٠,٧٩٧	١٨ ٨٧٦	١٨ ٨٧٦	٨ ٦٤١	٨ ٦٤١
آيسلندا	٠,٧٣٧	١٧ ٤٥٥	١٧ ٤٥٥	٧ ٩٩١	٧ ٩٩١
إيطاليا	٩,٠٩٠	٢١٥ ٢٨٩	٢١٥ ٢٨٩	٩٨ ٥٥٨	٩٨ ٥٥٨
البرتغال	٠,٩٤٣	٢٢ ٣٣٤	٢٢ ٣٣٤	١٠ ٢٢٤	١٠ ٢٢٤
بلجيكا	١,٩٧٣	٤٦ ٧٢٩	٤٦ ٧٢٩	٢١ ٣٩٢	٢١ ٣٩٢
بلغاريا	٠,٠٣٦	٨٥٣	٨٥٣	٣٩٠	٣٩٠
بولندا	٠,٨٩٦	٢١ ٢٢١	٢١ ٢٢١	٩ ٧١٥	٩ ٧١٥
بيلاروس ^(١)	٠,٠٧٣	-	-	-	-
تشيكيا	٠,٥٠٣	١١ ٩١٣	١١ ٩١٣	٥ ٤٥٤	٥ ٤٥٤
الدانمرك	١,٣٢٣	٣١ ٣٣٤	٣١ ٣٣٤	١٤ ٣٤٤	١٤ ٣٤٤
رومانيا	٠,١٢٥	٢ ٩٦١	٢ ٩٦١	١ ٣٥٦	١ ٣٥٦
سلوفاكيا	٠,١١٣	٢ ٦٧٦	٢ ٦٧٦	١ ٢٢٥	١ ٢٢٥
سلوفينيا	٠,١٧١	٤ ٠٥٠	٤ ٠٥٠	١ ٨٥٤	١ ٨٥٤
السويد	١,٩١٧	٤٥ ٤٠٢	٤٥ ٤٠٢	٢٠ ٧٨٥	٢٠ ٧٨٥
سويسرا	٢,٧٦٠	٦٥ ٣٦٨	٦٥ ٣٦٨	٢٩ ٩٢٥	٢٩ ٩٢٥
فرنسا	١٠,٦٦٧	٢٥٢ ٦٣٨	٢٥٢ ٦٣٨	١١٥ ٦٥٦	١١٥ ٦٥٦
فنلندا	١,٠٠٩	٢٣ ٨٩٧	٢٣ ٨٩٧	١٠ ٩٤٠	١٠ ٩٤٠
قبرص	٠,٠٦١	١ ٤٤٥	١ ٤٤٥	٦٦٢	٦٦٢
كازاخستان ^(١)	٠,١٥٧	-	-	-	-
كرواتيا	٠,٠٧٩	١ ٨٧١	١ ٨٧١	٨٥٧	٨٥٧
لاتفيا	٠,٠٣٢	٧٥٨	٧٥٨	٣٤٧	٣٤٧
لكسمبرغ	٠,١٥٣	٣ ٦٢٤	٣ ٦٢٤	١ ٦٥٩	١ ٦٥٩

الطرف	جدول أنصبة رسوم الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ (بالنسبة المئوية)	حساب الرسوم لعام ٢٠٢٠ قبل قيد	حساب الرسوم لعام ٢٠٢١ قبل قيد	حساب الرسوم لعام ٢٠٢٠ بعد قيد	حساب الرسوم لعام ٢٠٢١ بعد قيد
ليتوانيا	٠,٠٥٥	١ ٣٠٣	١ ٣٠٣	٥٩٧	٥٩٧
ليختنشتاين	٠,١٨٨	٤ ٤٥٣	٤ ٤٥٣	٢ ٠٣٩	٢ ٠٣٩
مالطة	٠,٠٢١	٤٩٧	٤٩٧	٢٢٨	٢٢٨
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	١١,٨٨٨	٢٨١ ٥٥٧	٢٨١ ٥٥٧	١٢٨ ٨٩٤	١٢٨ ٨٩٤
موناكو	٠,١٨١	٤ ٢٨٧	٤ ٢٨٧	١ ٩٦٣	١ ٩٦٣
النرويج	٢,٣١٩	٥٤ ٩٢٣	٥٤ ٩٢٣	٢٥ ١٤٣	٢٥ ١٤٣
النمسا	١,٥٨٨	٣٧ ٦١٠	٣٧ ٦١٠	١٧ ٢١٨	١٧ ٢١٨
نيوزيلندا	٠,٩٦١	٢٢ ٧٦٠	٢٢ ٧٦٠	١٠ ٤١٩	١٠ ٤١٩
هنغاريا	٠,٤٣٧	١٠ ٣٥٠	١٠ ٣٥٠	٤ ٧٣٨	٤ ٧٣٨
هولندا	٣,٣٥٢	٧٩ ٣٨٩	٧٩ ٣٨٩	٣٦ ٣٤٤	٣٦ ٣٤٤
اليابان	١٤,٩٣٩	٣٥٣ ٨١٧	٣٥٣ ٨١٧	١٦١ ٩٧١	١٦١ ٩٧١
اليونان	١,٠٦٥	٢٥ ٢٢٤	٢٥ ٢٢٤	١١ ٥٤٧	١١ ٥٤٧
الرسوم ^(ب)		٢ ٣٠٥ ٣٨٨	٢ ٣٠٥ ٣٨٨	١ ٠٥٥ ٣٨٨	١ ٠٥٥ ٣٨٨
الاعتماد المسحوب من الأرصدة غير المنفقة من فترات مالية سابقة		-	-	١ ٢٥٠ ٠٠٠	١ ٢٥٠ ٠٠٠
المجموع ^(ب)		٢ ٣٠٥ ٣٨٨	٢ ٣٠٥ ٣٨٨	٢ ٣٠٥ ٣٨٨	٢ ٣٠٥ ٣٨٨

(أ) الأطراف غير الموصولة حالياً بسجل المعاملات الدولي. سَتُحَصَّلُ رسوم سجل المعاملات الدولي من هذه الأطراف في حالة وصلها بالسجل أو إعادة وصلها به، وفقاً للفقرات من ١١ إلى ١٣ الواردة في هذه الوثيقة.

(ب) قد لا تكون المجاميع دقيقة بسبب تقريب الأرقام والحاجة إلى الحصول على رصيد رسوم متساوٍ وفقاً للفقرة ٩ من هذه الوثيقة.